

6494 - حكم إمامية المعنوز للصحيح - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يسأل ويقول ما حكم امامية المعنوز للصحيح؟ مع العلم ان الصحيح لا يجید قراءة القرآن هذا فيه التفصيل اذا كان معنوز عذره لا يمنع شيء من واجبات الصلاة ولا من - 00:00:00

وانفعالها فلا بأس اليوم. مثل انسان مقطوع اليد او مقطوع بعض الاصابع. او نحو ذلك لبس يوم الناس. نعم. اما كون عذر فيمنعه من القيام يجلس. هم. فلا يؤمهم وهو جالس. قد يقدمهم من يؤمهم غيره. الا اذا - 00:00:20

اما كان هو امام الحي هو الامام الراتب هو امام المسجد فلا بأس لامه وهو جالس. كما امن النبي اما النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه لما مرض لما عليه - 00:00:40

اما هو جالس وقال انما به فإذا صلى قاعدا صلوا قعودا فإذا كان امامه الراتب وصلى قاعدا صلى اولا ويصلى قياما فلا حرج كما فعله النبي في اخر حياته اللهم صلى فانه صلى بهم قاعدا وصلى خلفه قياما - 00:00:50

ولم يأمرهم بالجلوس فدل على الجواز. اما اذا كان ليس امام الحي فانه لا يؤمهم وهو جالس. بل يتلمسون من يعهم الذين يستطيعون ان يؤمهم نعم جزاكم الله خيرا - 00:01:10